

113 ما حكم قول الزوج لامرأته أنت عليّ حرام سواء قصد

الطلاق أم لم يقصده؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

فقال الزوج عليه الحرام ولا يقتل الصلاة كذلك لو قال انت علي حرام واراد الصلاة فهل يكون طلاقا واذا كان عليه الحرام لا يفعل

كذا الصحيح المتظاهرين عندك - 00:00:00